

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى طلب محافظ الجيزة :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع شارع الأربعين بمسطح (١٤٩٨)م<sup>٢</sup> تقريرًا ،  
بناحية حي بولاق الدكرور - مدينة الجيزة بمحافظة الجيزة .

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمـة لتنفيذ المشروع المشار إليه  
في المادة السابقة والمـبين موقعـها وحدودـها وأسـماء مـلاكـها الـظـاهـرـينـ بالـذـكـرـةـ والـرسـمـ  
التـخطـطيـ الإـجمـاليـ والـكـشـوفـ المرـفـقةـ .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٩ يناير سنة ٢٠٢٠ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

#### مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٤ لسنة ٢٠٢٠

باعتبار مشروع توسيع شارع الأربعين - بمدينة الجيزة - حي بولاق الدكrorr

بمحافظة الجيزة

من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر

على الأراضي الازمة لتنفيذها

أتشرف بعرض الآتي :

طلب السيد محافظ الجيزة تقرير صفة النفع العام لمشروع توسيع شارع الأربعين - بمدينة الجيزة - حي بولاق الدكrorr بالمحافظة وذلك على قطعتي أرض بإجمالي مساحة ١٤٩٨ م٢ والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذها والمملوكة لبعض المواطنين كما هو مبين بكشف أسماء المالك الظاهرين المرافق والمحددة وبيانها كالتالي :

**القطعة الأولى :** أرض فضاء بالقطعة رقم ٤١٣ من القطعة ٣٠ كدستر بمسطح (٦ قارات و٦ أسمهم) بما يعادل ١٠٩٣ م٢ بحوض رزقة أبو السعود نمرة (٧) ناحية كفر طهرمس حي بولاق الدكrorr .

**القطعة الثانية :** ضمن القطعة رقم ٤٥ وجزء من القطعة رقم ٤٤ بمسطح ٤٠٥ م٢ بحوض رزقة أبو السعود نمرة (٧) ناحية كفر طهرمس حي بولاق الدكrorr .

تم إيداع مبلغ ٧٤٩٠٠٠ جنيهاً لا غير (فقط سبعة ملايين وأربعين ألف جنيه) لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع ملكية هذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائي فور صدور قرار تقرير صفة النفع العام إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٩٩ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

لذلك .. واعملاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات .


فقد أعد مشروع القرار المرافق .


يرجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

مع وافر التحية وخاص بالاحترام

وزير التنمية المحلية

لواز / محمود شعراوي








Simplifying Algebraic Expressions

#### ANSWER

**كتاب سيد الاصناف المبارك الملاكorum**

العنوان	الموضوع	المؤلف	الطبع	الطبعة	المطبوع	المؤلف	الموضوع	المؤلف	الموضوع
كتاب العصافير	الطباعة الأولى	مكتبة العصافير	كتاب العصافير	كتاب العصافير	كتاب العصافير	مكتبة العصافير	كتاب العصافير	مكتبة العصافير	كتاب العصافير
كتاب العصافير	الطباعة الأولى	مكتبة العصافير	كتاب العصافير	كتاب العصافير	كتاب العصافير	مكتبة العصافير	كتاب العصافير	مكتبة العصافير	كتاب العصافير
كتاب العصافير	الطباعة الأولى	مكتبة العصافير	كتاب العصافير	كتاب العصافير	كتاب العصافير	مكتبة العصافير	كتاب العصافير	مكتبة العصافير	كتاب العصافير
كتاب العصافير	الطباعة الأولى	مكتبة العصافير	كتاب العصافير	كتاب العصافير	كتاب العصافير	مكتبة العصافير	كتاب العصافير	مكتبة العصافير	كتاب العصافير



الله يحيى عاصي

CARTAGENA

卷之三

27/1/1978